

مقالة مصورة: التوصيات

آفاق المعرفة
AFAAQ ALMA'AREFA



مختصر

من كتاب

دعوة التَّقَرُّبِ إِلَى الْأَيَّامِ

دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية



أ.د. أحمد بن عبد الرحمن بن عثمان القاضي

حقوق الطبع محفوظة

ح أحمد بن عبد الرحمن بن عثمان القاضي،

١٤٢٢هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القاضي، أحمد بن عبد الرحمن بن عثمان

دعوة التقريب بين الأديان: دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية - الدمام.

٧٥٥ ص؛ ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٤-٤٤٨-٣٩-٩٩٦٠ (مجموعة)

٦-٤٥٠-٣٩-٩٩٦٠ (ج ٢)

١- العقيدة الإسلامية - دفع مطاعن

٢- الحوار بين الأديان أ. العنوان

٢٢/٢٢٠٧

ديوي ٢٤٠

رقم الإيداع: ٢٢/٢٢٠٧

ردمك: ٤-٤٤٨-٣٩-٩٩٦٠ (مجموعة)

٦-٤٥٠-٣٩-٩٩٦٠ (ج ٢)

الطبعة الأولى

١٤٤١هـ - ٢٠١٩م

● ثانيًا: التوصيات:

ليس من لازم النتائج السابقة، القاضية ببطلان دعوة التقريب بين الأديان، منع اقتراب المسلمين من غيرهم، وقطع خطوط التواصل مع مختلف أمم الأرض، وانكماشهم وتقوقعهم، بل إبطال هذا المسلك البدعي المتشابه، والعودة إلى المنهج الشرعي المحكم، الذي دل عليه قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠].

والأصل في الأمة الإسلامية، كما دلت الآية السابقة، وغيرها من النصوص الشرعية، وكما نطق بذلك التاريخ العملي لحركة الدعوة والجهاد في سبيل الله، أن تأخذ بزمام المبادرة، وتبادئ الناس بمشروعها الإيماني الرباني في إقامة بناء الدنيا على قواعد الدين، وتعبيد الناس لرب العالمين، وتحريرهم من رق الهوى وعبودية الشياطين. وحيث قد آلت حال الأمة في العصور الأخيرة إلى ضرب من التخلف والضعف والتبعية لغير المسلمين، في العديد من مناحي الحياة، واستلمت دفعة التوجيه والتأثير والمبادرة تيارات الضلال العقدي والمسلكي، تغرق البشرية بأمواج الشبهات والشهوات، كان لا بد لأهل الإسلام، وحملة الدين من العمل على صعيدين:

- أحدهما: مواجهة هذه التيارات، ودفعها بالنقد الرصين البناء، المؤسس على الأصول العقدية الصحيحة، وكشف عوارها، وبيان خطرها على مسيرة الأمة.

- والثاني: الاشتغال بالبناء الذاتي، والإعداد الصحيح لجميع مناحي القوة المستطاعة، وأعظمها القوة الإيمانية، التي تستدعي وتقتضي بقية المناحي.

وحين هجمت «دعوة التقريب بين الأديان» على الأمة الإسلامية في حملتها العنيفة في العقود الأربعة المنصرمة، اضطربت مواقف، وتزلزلت قلوب، وهاجت أقلام، واهتزت منابر، بما يُعرف وما لا يعرف. وهدى الله الذين آمنوا لما اختلف فيه من الحق بإذنه، وثبتهم بالقول الثابت، فلا يمكن القول بحمد الله أن الأمة بمجموعها، ولا بأكثرها، قد رضيت بهذه الدعوة واطمأنت إليها، بل السواد الأعظم باقون على الفطرة القويمية، في النفرة من دعاوى التقريب واستهجانها. فهذه الأمة أمة مهدية، منصوره، مرحومة، حرية بكل خير، قريبة من كل رشد، لا تجتمع على ضلالة.

وعلى أساس هذه الدراسة النقدية لدعوة التقريب بين الأديان في ضوء العقيدة الإسلامية يتقدم المؤلف بهذه التوصيات:

١. عقد المؤتمرات العالمية والإقليمية والمحلية للدعوة إلى كلمة سواء:

- امثالاً لأمر الله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

- وتأسيساً بهديه ﷺ في مخاطبة أهل الكتاب مشافهةً؛ بالجدال والمحااجة والمناظرة، ومكاتبة لعظماء أهل الملل.

- واستغلالاً للفرصة النادرة، والإمكانات المتاحة في كثير من الدول الغربية، التي تسودها أنظمة ديموقراطية، تسمح بحرية التعبير عن الرأي.

وقد جاء في توصيات المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي في دورته الثامنة عشرة المنعقدة عام ١٣٩٦ هـ، البند الثامن عشر، تحت عنوان: «المؤتمر الإسلامي»، ما يأتي: (يوصي المجلس أن تقوم الرابطة بعقد مؤتمر يسمى «المؤتمر الإسلامي»، الغرض منه دعوة غير المسلمين إلى كلمة سواء بيننا وبينهم بالمجادلة والموعظة الحسنة. على أن تفتح لهم الأبواب لمعرفة الإسلام، وتدعى لحضور هذا المؤتمر الأديان الأخرى)^(١).

كما أن الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي قد اقترحت في مجال «الحوار بين المسلمين وأتباع الأديان الأخرى» ما يأتي:

(١- إنشاء هيئة خاصة تضم العلماء المتخصصين في الحوار مع النصارى وغيرهم من الأديان الأخرى.

٢- الإكثار من عقد ندوات إسلامية، يدعى إليها هؤلاء النصارى واليهود، ويكون ذلك بمبادرة من جهات إسلامية معروفة)^(٢).

إن الأخذ بهذه التوصيات والمقترحات، كفيل بإذن الله أن يقدم التعريف الصحيح، والبلاغ المبين، بالإسلام وعقائده وشرائعه ويمكن التوصل في سبيل إيصال الدعوة إلى الناس كافة بجميع وسائل الإعلام والتبليغ. ومن صور ذلك:

- استئجار بعض القنوات التلفزيونية العالمية والمحلية، للتعريف بالإسلام ومحاسنه.

- المشاركة في المناظرات التلفزيونية من قبل الأكفاء المؤهلين.

(١) محضر قرارات وتوصيات الدورة الثامنة عشر. بند (١٨).

(٢) من تقرير صادر عن الأمانة العامة للرابطة: (٢) الحوار بين المسلمين وأتباع الأديان الأخرى (٣٤٧).

٢. المشاركة الإيجابية في المؤتمرات والملتقيات الدينية، بالصفة الشرعية

المتميزة:

ثم موقفان من المسلمين حيال المشاركة في ملتقيات الحوار الديني التي تدعو إليها جهات كنسية، أو منظمات دينية نصرانية غالبًا، وهما:

أ - الرفض المطلق وإدانة جميع صور المشاركة، بحسبانها لونًا من ألوان المداهنة، والاستدراج والفتنة عما أنزل الله.

ب - القبول المطلق، والاسترسال التام مع داعي هذه المؤتمرات والندوات، دون قيد أو شرط، والتساهل مع المخالفين، وموافقتهم على رسومهم التي رسموها لسير الحوار، وعدم الجهر بكلمة الحق، وكشف الباطل، ضمن تعليقات مصلحية فاسدة.

ولا شك والحال هذه أن الموقف الأول هو الحق الذي يجب لزومه، ولكن لا تجوز الصيرورة إليه حتى يثبت ثبوتًا أكيدًا تعذر البلاغ، وإقامة الحجة، في مثل هذه الملتقيات.

ذلك أن الرفض والامتناع موقف سلبي. ويمكن أن يتخذه أعداء الإسلام مغمزًا أو مطعنًا في الإسلام وأهله، أو رميهم زورًا وبهتانًا بعدم اعتماد أسلوب المحاوراة بالحجة، وأن الإسلام لم ينتشر سابقًا إلا بحد السيف والإكراه.

وقد عد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله هذا المحذور، في معرض رده على من قال إن: (آيات المجادلة والمحاجة للكفار منسوخات بآية السيف) فقال: (الوجه الثامن: إن كثيرًا من أهل الكتاب يزعم أن محمدًا ﷺ وأمته، إنما أقاموا دينهم بالسيف، لا بالهدى والعلم والآيات، فإذا طلبوا العلم والمناظرة، فقليل لهم: ليس لكم جواب إلا السيف، كان هذا مما يقرر ظنهم الكاذب، وكان هذا من أعظم

ما يحتاجون به عند أنفسهم على فساد الإسلام، وأنه ليس دين رسول من عند الله، وإنما هو دين ملك أقامه بالسيف^(١).

وقد جاء في قرارات المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي في دورته الثامنة عشرة عام ١٣٩٦ هـ، البند التاسع عشر، ما يأتي: (درس المجلس الدعوة التي تلقىها الأمانة العامة، للاشتراك في المؤتمر المسيحي الإسلامي، الذي ينظمه مجلس الكنائس العالمي في جنيف في يناير ١٩٧٧ م^(٢)، وقرر:

١ - الموافقة على الاشتراك في هذا المؤتمر، وغيره من المؤتمرات المماثلة، بشرط أن يكون المقصود من ذلك بيان الحق الذي بعث الله به نبيه محمداً ﷺ، وبطلان ما سواه من الأديان.

٢ - أن يتولى تمثيل الرابطة فيها العلماء المختصون بالموضوعات المطروحة في جدول أعمالها^(٣).

ولكن السائد وللأسف كما تبين من استعراض عشرات، بل مئات، المؤتمرات في الباب الثاني، الإعراض عن الشرط الأول بالكلية، وأيضاً التساهل في تطبيق الشرط الثاني بالنظر إلى عموم المؤتمرات، فلا يتحدث باسم الإسلام أهل العلم والاختصاص، المتمسكون بالكتاب، الممسكون بالكتاب، بل طائفة من المثقفين ثقافة عصرية، ممن قد تتوافر فيهم العاطفة الإسلامية أحياناً، ويقصرون في باب العلم الشرعي الرصين، مع غلبة مجاملة، ورقة في الدين.

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (١/ ٢٤٤).

(٢) لعل المقصود مؤتمر الحوار الإسلامي المسيحي المعقود في كارتيني قرب جنيف في أكتوبر عام ١٩٧٦ م وليس يناير ١٩٧٧ م، وشاركت فيه الرابطة فعلاً. فليس لمجلس الكنائس العالمي مؤتمر في يناير ١٩٧٧ م، فربما تقدم عن مواعده المشار إليه.

(٣) محضر قرارات الدورة الثامنة عشرة (١٤) لدى المؤلف.

كما ينبغي التنبه في مقام الدعوة إلى المشاركة الإيجابية في ملتقيات الحوار الديني إلى جوانب أخرى:

أ - ألا يقترن اللقاء بإحياء مناسبة دينية أو وثنية لدى الطرف المضيف، أو بدعة كفرية يساق إليها المحاورون المسلمون.

ب - عدم الاستجابة للمشاركة في مؤتمرات تدعو صراحة إلى فكرة باطلة شرعاً، مثل «وحدة الأديان»، وقد جاء في قرارات المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي في دورته التاسعة والعشرين المنعقدة في الفترة ٦ ربيع الثاني عام ١٤٠٩ هـ، الفقرة (٤) من (ثانياً) ما يأتي: (وجوب التحذير من الحوار الذي تدعو إليه بعض المنظمات غير الإسلامية المشبوهة، مثل الكنيسة المتحدة التي يترأسها القس الكوري المتنبئ، صون ميونج مون، والهيئات والتنظيمات المنبثقة عنها، والعمل على كشف النقاب عن أباطيل تعاليمها للمسلمين خاصة، وللعالم عامة)^(١).

وأمثال هذه المنظمة، مما يحمل توجهًا مسبقًا، كثير، كالمجموعات الصوفية الباطنية التي ترمي إلى جر المسلمين إلى النصرانية بحبل التصوف الباطني، مثل جماعة «كريسلام»^(٢)، أو التي تقصد إذابة المسلمين في الوحدة العالمية، أو الإبراهيمية مثل مؤتمرات جارودي^(٣)، أو المنظمات التي تصرُّ على مواصلة أعمال التنصير في صفوف المسلمين، مستغلة فقرهم ومرضهم وتشردهم، وفي الوقت ذاته تنادي بالحوار.

(١) محضر قرارات الدورة التاسعة والعشرين. (ثانياً) فقرة (٤).

(٢) راجع محاولات الأب غاليندو في الفصل الأول من الباب الثاني من الأصل.

(٣) راجع محاولات روجيه جارودي في الفصل الأول من الباب الثاني من الأصل.

أ - يجب أن يكون للجانب الإسلامي في هذه الملتقيات دورٌ فعال في التخطيط، والاختيار، والتنفيذ، في جميع المراحل، وألا يكون دوره حضورياً فقط، أو بصفة مراقب حتى لا يستغفل أو يستدرج إلى مواقف، إعلامية تضليلية، غير مقصودة له.

٣. إسناد قضايا حوار «التعايش» إلى المتخصصين من أفراد ومنظمات:

ينبغي أن يكون التمثيل الإسلامي فيها على يد متخصصين في الاجتماع، والاقتصاد، والسياسة والطب، من ذوي الفضل والالتزام الشرعي، وأن يبينوا إلى جانب الطرح الموضوعي، المتخصص، محاسن الشريعة، وأثر العقيدة في ذلك. وتشارك فيها هيئات ومنظمات معنية بهذه الشؤون المعيشية^(١).

أما الحوار في مسائل الاعتقاد والدين، فليس له إلا صيغة واحدة، هي صيغة الدعوة إلى كلمة سواء، بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن، ولا يمكن أن يخضع لأسلوب المفاوضات، والتنازلات، والمقايضات، التي تتسع لها السياسة الشرعية في المسائل الحياتية المشتركة، التي تتعلق بها مصالح الطرفين.

٤. التقويم المستمر لمسيرة الحوار، وتبادل الخبرات بين الجهات الإسلامية.

٥. الاهتمام بالأقليات الإسلامية في أنحاء العالم.

٦. قيام الجامعات الإسلامية، والمعاهد الشرعية، بإحياء فن المناظرات، والمجادلة بالتي هي أحسن، وتأهيل الدعاة والمحاورين للقيام بواجب الدعوة والبلاغ.

(١) ينظر: الأصل للمزيد.